



قرار رقم (٩٢٧) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٢ / ٤ / ٢٠٢٤

بشأن تجديد قيد وسطاء تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

#### قرر

المادة الأولى: يجدد قيد وسطاء التأمين الاتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين حر وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها، وبنفس أرقام قيدهم السابقة وذلك لمدة ثلاث سنوات بدءاً من التاريخ المبين قرين اسم كل منهم وهم:-

م	اسم الوسيط	الكود	تاريخ التجديد	الصفه	الرقم القومي
١.	احمد شعبان عبد العليم محمد	٣٥٧٦٥	٢٠٢٤/٦/٢٥	حر	٢٧٩٠٤١٥٢١٠٣٥١٢
٢.	هبة محمد مراد سنبل	٢٥٦٠٢	٢٠٢٤/٤/١٠	حر	٢٧١٠٤٢٣٠٢٠١٠٠٧
٣.	احمد نجيب عجيب سليمان	٣٠٧٨٩	٢٠٢٤/٣/٣٠	حر	٢٨٤١٢٢٥٠١٠٦٤٣٤

المادة الثانية: علم الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح